

الحلقة (6) من برنامج ثبت الأجر: بيان مفسدات الصيام

خالد المصلح

الحمد لله رب العالمين. احمده جل في علاه واثني عليه الخير كله. وشهاد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له. وشهاد ان محمدا عبد الله ورسوله صلى الله عليه وعلى الله وصحبه. ومن اتبع سنته باحسان الى يوم الدين. اما بعد فمرحبا بكم واهلا - 00:00:00 ايها الاخوة والاخوات وان الصائمين في هذه الايام يقومون الامتناع عما امر الله تعالى بالامتناع منه. واصل ما يمنع منه الصائم هو ما يعرف في كلام العلماء بالمفطرات. او مفسدات - 00:00:28

صوم فالمفطرات والمفسدات هي شيء واحد. وهو ما امر الصائم بان يمسك عنه فالصيام هو الامساك وهو الامتناع من المفطرات من اول النهار من اول من طلوع الفجر الى غروب الشمس. بين الله جل - 00:00:48

في علاه اصول هذه المفطرات في محكم كتابه؟ فقال جل في علاه في ايات الصيام واحل آآ احل لكم احل لكم ليلة الصيام رفثوا الى نسائهم. هن لباس لكم وانتم لباس لهن. علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم - 00:01:08 عنكم فالان باشروهن هذا اول ما يتعلق بمنواعات الصيام وهو الجماع. كن الله تعالى عنه بالرفث يقول ابن عباس ان الله حبي كريم. كنا عن الجماع بالرفث. والرفث معنى عام لكن المقصود - 00:01:28

هنا هو الجماع على وجه الخصوص وهو اوع من هذا دلالة فان الله تعالى قد منع الحاج من الرفث وهو اوع في الدلالة منه في الصيام. فالرفث الممنوع في الصيام هو الجماع على وجه الخصوص. واما ما - 00:01:48

تعلق بالحج فله احكامه التي تتصل بكل ما يأتيه الرجل من المرأة من لمس وتقبيل وجماع وغير يعني كان الجماع ومقدماته. اما فيما يتعلق بالصيام فانه الجماع. وهذا اول الممنوعات التي ذكرها الله تعالى وهو اعظمها ولذلك - 00:02:08

قدمه الله في الذكر قبل غيره من الممنوعات. قال جل وعلا فالان باشروهن يعني في ليلة الصيام وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا. وهذا يتبيّن به ما يمنع منه الصائم اذ - 00:02:28

انه احل له ليلة الصيام الرفث وهو الجماع الالكل والشرب ثم قال فكلوا واشربوا كلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل. فيبين الله تعالى في هذه الآية - 00:02:48

أصول المفطرات وهي ثلاثة في هذه الآية. الطعام والشراب والجماع. فالصائم يمتنع عن كل مأكول سواء اجتهته نفسه او لم تشتهه نفسه. كذلك يمتنع عن كل مشروب. كذا يمتنع عن الجماع - 00:03:08

ما احل الله تعالى له من الزوجات وملك اليمين وما في ملك يمين الان لكن من الزوجات. كذا يمنع من باب اولى مما يتعلق بالمحرمات كالزنا وغيره فانه ممنوع معا مضاعفا. هو ممنوع منه في كل حال وممنوع منه في الصيام على - 00:03:28

الخصوص قد جاء النص على هذه الامور الثلاثة وهي الجماع الالكل والشرب في ان الصائم يمتنع منها كما في الصحيحين من حدث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى الصيام لي - 00:03:48

وانا اجزي به ثم قال يدع طعامه وشرابه وشهوته من اجلني. فيدع الطعام والشراب والشهوة هذه اصول ما يمنع منه الصائم. وهذا الترك لله جل في علاه. ليس عليك رقيب. ينظر ما تفعل ما - 00:04:08

كيمما تذر انما رقيبك هو الله. وما جعله الله تعالى محصيا لاعمالك. راصدا لما يكون من ان عليكم لحافظين كراما كاتبين. ولذلك كانت اصول المفطرات هذه الامور الثلاثة. واذا تأملنا وجدنا ان - 00:04:28

مفطرات تعود الى هذه الامور الثلاثة في غالبيها. هناك مفطرات اخرى وهي مما اتفق عليه العلماء وهي ملحقة ومنها الحيض والنفاس

وَهَذَا عَذْرٌ يُخْتَصُّ بِالنِّسَاءِ فَالْأَجْمَعُ مُنْعَقَدٌ عَلَيْهِ أَنَّ الْحَائِضَ وَالنِّسَاءَ - 00:04:48

ما بال الحائض تقضى الصوم ولا تفطر؟ فعلم من هذا ان الحائض لا تصوم ولذلك - 00:05:08

فتؤمر بالقضاء وهذا محل اتفاق ومثله النساء. يلحق بهذا اذا عندنا الان خمس مفطرات مجمع عليها وهي الابطال الجماع الالكل الشرب الحيض النفاس الحق جماعة من العلماء المفطرات المتفق عليها القيء. وهو ان يخرج الانسان ما في جوفه اختيارا. باي نوع من انواع - 00:05:28

استخراج ما في الجوف سواء كان ذلك بمعالجة باصبع او بشم رائحة او بالنظر الى ما يقيمه ويهيج ما في معدته للخروج او بايضاً بالابر التي آآ تسبب تقلصات للمعدة وتخرج ما فيها كل هذه وسائل آآ 00:05:58

مختلفة لشيء واحد وهو انه يخرج ما في جوفه اختيارا. حتى جماعة من العلماء الاجماع على ان من طلب اخراج ما في جوفه فانه يقضى ويكون بذلك قد افسد صومه واستندوا في ذلك الى ما رواه الترمذى في جامعه من حديث - [00:06:18](#) ابى هريرة رضي الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من زرعه القيء فلا قضى عليه. من زرعه يعني غلبه خرج من غير اختيار. ومن استقاء اي طلب اخراج ما فيه - [00:06:38](#)

جاو فيه فليقضي وهذا الحديث وان كان في اسناده بعض المقال عند بعض اهل العلم لكنه متفق على معناه حكى الاجماع على مضمون هذا الحديث جماعة من العلماء منهم ابن المنذر رحمة الله. من المفترض المتفق عليها الردة نعوذ بالله من الخسران. الردة - 00:06:48

وهي الخروج عن الاسلام وذلك بقول او فعل او اعتقاد. فالردة تكون بالاقوال تكون بالافعال تكون اه الاعتقادات فاذا وقع منه ما يبطل صومه ما يخرجه عن الاسلام قوله او فعله او اعتقاده - 00:07:08

من اتي واحدا من هذه الامر قد فسد صومه. لكن ينبغي ان يعلم انه - 00:07:28

هناك قائمة لا يستهان بها قائمة طويلة من المسائل التي وقع الخلاف بين العلماء في هل هي من المفطرات او ليس او ليست من المفطرات؟ فمثلا على سبيل المثال الحجامة اختلف العلماء هل هي من المفطرات او 00:07:48

ذهب الامام احمد رحمة الله الى انها مفتر من المفترات وذهب طائفة وهو قول الجمهور الى انها ليست من المفترات كل ما لا يفيد او ادخال ما لا يفيد البدن من آآ خيط او ما اشبه ذلك هل يفتر او لا يفتر؟ هذا محل خلاف - 00:08:08

العلماء في كتبهم ومدوناتهم الفقهية اختلفوا هل هي من المفطرات او ليست من المفطرات؟ اذا - 00:08:28

انتقلنا الى الواقع المعاصر وجدنا مسائل كثيرة جدا هي مما وقع الخلاف فيه بين اهل العلم هل هي مفطرة او وليس مفطرة فابر التحليل ابر العلاج اه اقصد اه الابر التحليلية اي اخذ - 00:08:48

هي من المفطرات او ليست من المفطرات؟ الذي يمكن ان نختتم به حلقتنا الليلة فيما يتصل - 00:09:08

المقطرات انه لا يحتمل شيء من الاشياء باهه مقطر الا بدليل. هذا اصل ينبغي ان ننطلق منه ونتفق عليه. انه المقطرات ليست امرا اختياريا ولا ذوقيا ولا امرا يقترحه المقترحون بل كل من قال في شيء انه مقطر فلا بد ان يقيم دليلا فمن قال ان - 28:09:00

اما الرواح الطيبة الاتياب والعطور مفطر رسول اين الدليل؟ فان اقام الدليل سمعنا واطعنا وان لم يأبى بديل الاصل انه ليس من المفطرات والاصل صحة الصيام. اذا الخلاصة ان المفطرات المتفق عليها هي ما ذكرناه من الامور الستة - 00:09:48

يقم على ذلك دليلاً فالاصل ان الصيام صحيح. اسأل الله تعالى ان يرزقني واياكم العلم النافع والعمل الصالح. وان - 00:10:08

يرزقنا القبول وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:10:28